

دعوة لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية لشركة أورينت تكافل " شركة مساهمة عامة"

يتشرف مجلس إدارة شركة أورينت تكافل وهي شركة مساهمة عامة بدعوة السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة بتاريخ ٢٨/٠٤/٢٠٢٥ الساعة الحادية عشرة صباحاً للنظر في جدول الأعمال التالي: والاجتماع سوف يكون بحضور شخصي في مقر الشركة الرئيسي، بناية الفطيم بشارع الرقة بالطابق الأرضي - دبي، من خلال وسائل الاتصال المرئي والتصويت الإلكتروني المباشر للنظر في جدول الأعمال التالي :

الجمعية العمومية السنوية :

- ١- سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة وعن مركزها المالي عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م والتصديق عليه.
- ٢- سماع تقرير مدقق الحسابات عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م والتصديق عليه.
- ٣- مناقشة ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠٢٤ والتصديق عليها.
- ٤- النظر واعتماد مقترح مجلس الإدارة بعدم توزيع أرباح على المساهمين عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠٢٤
- ٥- سماع تقرير لجنة الرقابة الشرعية الداخلية والتصديق عليه.
- ٦- تعيين لجنة الرقابة الشرعية الداخلية لعام ٢٠٢٥ تتكون من الأعضاء الأتيين :
 - الدكتور / سالم على آل على
 - الاستاذ / عبد الناصر أحمد إبراهيم المناعى
 - الدكتور / محمد عمر شيخ النجارين
- ٧- مناقشة تقرير الحوكمة والتقرير المتكامل للعام ٢٠٢٤ والتصديق عليه .
- ٨- ابراء ذمة اعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في العام ٣١/١٢/٢٠٢٤
- ٩- ابراء ذمة مدقق الحسابات عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠٢٤ .
- ١٠- تعيين مدقق الحسابات للعام ٢٠٢٥ وتحديد أتعابهم .
- ١١- الموافقة على التعاملات التي تمت مع الأطراف ذات العلاقة خلال السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠٢٤ ، والتصريح بإجراء التعاملات للعام ٢٠٢٥ .
- ١٢- ترشيح واعتماد عضو مجلس إدارة جديد السيد / فادي صباح غالب المصري لاستكمال تشكيل مجلس الإدارة، وذلك بعد موافقة المصرف المركزي لدولة الإمارات العربية المتحدة.

ملاحظات :

- ١- يجوز لمن له حق حضور الجمعية أن ينوب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة بمقتضى توكيل خاص ثابت بالكتابة ويجب ألا يكون الوكيل لعدد من المساهمين حائزاً بهذه الصفة على أكثر من (٥٪) خمسة بالمائة من رأس مال الشركة، ويمثل ناقصي الأهلية وفاقديها النائبون عنهم قانوناً(على أن يتم مراعاة الاشتراطات الواردة بالبندين ١ و ٢ من المادة رقم (٤٠) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (٣/ر.م) لسنة ٢٠٢٠ بشأن اعتماد

- دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة وتعديلاته (.ويمكنكم الاطلاع على الأفضاح المنشور على صفحة الشركة على موقع سوق دبي المالي بشأن الإجراءات الواجبة لإعتماد التوكيل .
- ٢- للشخص الاعتباري أن يفوض أحد ممثليه أو القائمين على إدارته بموجب قرار من مجلس إدارته أو من يقوم مقامه، ليمثله في الجمعية العمومية للشركة، ويكون للشخص المفوض الصلاحيات المقررة بموجب قرار التفويض.
- ٣- للمساهمين أو ممثليهم حضور اجتماع الجمعية العمومية شخصياً ، كما سوف يكون الحضور متاحاً لجميع المساهمين من خلال منصة/تطبيق TEAMS لمناقشة كافة البنود وتقديم الاستفسارات والرد عليها والتصويت على كل قرار بشكل مباشر (على ان يتم مراعاة الأشتراطات الواردة في المادة ٤٠ مكرر من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (٣/ر.م) لسنة ٢٠٢٠ وتعديلاته .
- ٤- يكون لمالك السهم المسجل في يوم العمل السابق لانعقاد الجمعية العامة للشركة ٢٥/٠٤/٢٠٢٥ حق التصويت في الجمعية العامة لتلك الشركة.
- ٥- يمكن للمساهمين الاطلاع على البيانات المالية للشركة وتقرير حوكمة الشركة وتقرير الأستدامة (التقرير المتكامل) على الموقع الإلكتروني لسوق دبي المالي www.dfm.ae والموقع الإلكتروني للشركة www.orienttakaful.ae
- ٦- لا يكون إنعقاد الجمعية العمومية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يملكون أو يمثلون بالوكالة ما لا يقل عن (٥٠٪) من رأسمال الشركة ، فإذا لم يتوافر هذا النصاب في الاجتماع الأول فإنه سيتم عقد الاجتماع الثاني بتاريخ ٠٥/٠٥/٢٠٢٥ في نفس المكان والزمان.
- ٧- القرار الخاص: هو القرار الصادر بأغلبية أصوات المساهمين الذين يملكون ما لا يقل عن ثلاثة أرباع الأسهم الممثلة في اجتماع الجمعية العمومية للشركة المساهمة.
- ٨- يمكنكم الاطلاع على دليل حقوق المستثمرين في الأوراق المالية والمتوفر بالصفحة الرئيسية على موقع الهيئة الرسمي حسب الرابط التالي :
- <https://www.sca.gov.ae/ar/services/minority-investor-protection.aspx>

مجلس الإدارة

Clarifying disclosure regarding the approval of Proxies

According to Clauses 1 & 2 of Article 40 of Chairman of Authority's Board of Directors' Decision no. (3/R.M) of 2020 concerning Approval of Joint Stock Companies Governance Guide and its amendments, we would like to inform the shareholders with the following:

1- Each shareholder who has the right to attend the general assembly may delegate someone from other than the Board members or the staff of the company, or securities brokerage company, or its employees, to attend on his behalf as per a written delegation stating expressly that the agent has the right to attend the general assembly and vote on its decision. A delegated person for a number of shareholders shall not have more than (5%) of the Company issued capital after gaining that delegation. Persons lacking legal capacity and are incompetent must be represented by their legal representatives.

2- The shareholder signature on the power of attorney referred in clause No.(1) shall be the signature approved by any of the following entities:

- Notary Public.
- Commercial chamber of economic department in the state.
- Bank or company licensed in the state, provided that the agent shall have an account with any of them.
- Financial Markets Licensed in the State
- Any other entity licensed to perform attestation works.

The Proxy form shall include the name & contact number(s) of the shareholder and the brokerage firm who approved the proxy. This form / power of attorney / delegation / Proxy is a guiding form whereby the client has the power to issue the Proxy in accordance with the limits and powers he deems appropriate, all of this is with the obligation that the signature of the shareholder mentioned in the proxy be the signature approved by / with one of the above-mentioned authorities. For further inquiries or clarification please contact us at 058-2162212 or email us at sundaram.rajaraman@orienttakaful.ae

إفصاح توضيحي بشأن اعتماد التوكيلات

بناء على متطلبات البندين 1 و 2 من المادة رقم 40 قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (03 /ر.م) لسنة 2020 م بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة وتعديلاته ، نود أن نلفت انتباه السادة المساهمين إلى ما يلي :

1- يجوز لمن له حق حضور الجمعية العمومية أن ينيب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة أو العاملين بالشركة أو شركة وساطة في الأوراق المالية أو العاملين بها بمقتضى توكيل خاص ثابت بالكتابة ينص صراحة على حق الوكيل في حضور اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت على قراراته ، ويجب أن لا يكون الوكيل - لعدد من المساهمين- حائزاً بهذه الصفة على أكثر من (5%) من رأس مال الشركة المصدر ، ويمثل ناقصي الأهلية وفاقديها النائبون عنهم قانوناً.

2- يتعين أن يكون توقيع المساهم الوارد في الوكالة المشار إليها في البند (1) هو التوقيع المعتمد من / لدى أحد الجهات التالية :-

- الكاتب العدل
- غرفة تجارة أو دائرة اقتصادية بالدولة
- بنك أو شركة مرخصة بالدولة شريطة أن يكون للموكل حساب لدى أي منهما
- الأسواق المالية المرخصة بالدولة
- أي جهة أخرى مرخص لها للقيام بأعمال التوثيق.

يتضمن نموذج التوكيل أرقام التواصل بالمساهم واسم وأرقام التواصل الخاصة بممثل عن شركة الوساطة الذي اعتمد التوكيل . إن هذا النموذج/التوكيل/التفويض هو نموذج استرشادي حيث يكون للموكل إصدار التوكيل وفقاً للحدود والصلاحيات الذي يراها مناسبة ، وذلك جميعه مع ضرورة التزام بأن يكون توقيع المساهم الوارد في الوكالة هو التوقيع المعتمد من/ لدى أحد الجهات المذكورة أعلاه ، للمزيد من المعلومات أو الإيضاحات يرجى التواصل على الرقم 058-2162212 أو البريد الإلكتروني sundaram.rajaraman@orienttakaful.ae